

مرسوم سلطاني

رقم ٩٤/٦٨

باجراء تعديل فى قانون بلدية مسقط

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ باصدار قانون بلدية مسقط وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعدل نص المادة (٨) من قانون بلدية مسقط المشار اليه على النحو التالي :
(يشكل المجلس البلدى من رئيس البلدية وسبعة وعشرين عضواً منهم أحد عشر عضواً يمثلون الاجهزة الحكومية يختارهم رؤساء وحداتهم ممن يشغلون درجة مدير عام على الاقل وستة عشر عضواً يمثلون الولايات التابعة لمحافظة مسقط) .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر فى : ٢٥ من محرم سنة ١٤١٥هـ

الموافق : ٤ يوليو سنة ١٩٩٤م

نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية رقم (٥٣١)
الصادرة فى ١٦/٧/١٩٩٤م